

تاج العروس من جواهر القاموس

النَّكَذَكَةُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَرَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :
هُوَ التَّشْدِيدُ عَلَى الْغَرِيمِ يُقَالُ : نَكَذَكَ غَرِيمَهُ : إِذَا تَشَدَّدَ عَلَيْهِ
قُلْتُ : وَكَأَنَّ نُونَهُ بَدَلُ مِنْ مِيمِ مَكْمَكَ غَرِيمَهُ كَمَا تَقَدَّسَ .
وَقَالَ غَيْرُهُ : النَّكَذَكَةُ : إِصْلَاحُ الْعَمَلِ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ .
وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : أَبُو مُسْلِمٍ مُؤَمِّنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْبِ بْنِ نَكَّ
النَّسَفِيُّ رَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ الْحَرِيرِيِّ الدِّمَشْقِيِّ ذَكَرَهُ الْأَمِيرُ .
ن ل ك .

النَّكُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ بِالضَّمِّ وَيُكْسَرُ الضَّمُّ عَنْ اللَّيْثِ
وَالْكَسْرُ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ قَالَ اللَّيْثُ : هُوَ شَجَرُ الدَّبِّ هَكَذَا فِي نُسَخِ الْعَيْنِ
وَنَقَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ : شَجَرُ الدَّلْبِ وَفِي أُخْرَى الدُّبَّاءِ وَهُوَ
غُلَاطٌ وَحَمْلُهُ زُعْرُورٌ أَصْفَرُ هَكَذَا قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ أَوْ هُوَ الزُّعْرُورُ وَهُوَ
قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ الدِّينَوْرِيُّ : الْوَاحِدَةُ نُلَاكَةُ وَقَدْ خَالَفَ
قَاعِدَتَهُ هُنَا وَقَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : الزُّعْرُورُ : جِنْسٌ غَيْرُ جِنْسِي النَّلَاكِ
وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا بِالطَّعْمِ وَبِالْعَجَمِ فَإِنَّ لِلنَّلَاكِ عَجَمًا وَاحِدًا وَعَجَمُ
الزُّعْرُورِ مُبَدَّذٌ وَالنَّلَاكُ يُسَمَّى بِهِ أَهْلُ الشَّامِ الْقَرَّاصِيَا وَهُوَ يَكُونُ
أَحْمَرَ وَأَصْفَرَ .
ن ن ك .

نَذَّكَ كِبَقَّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : هُوَ عِلَامٌ
وَقَالَ غَيْرُهُ : نَاذَكَ كَهَاجَرَ : لَقَبُ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْخُرَّاسَانِيِّ الْمُحَدِّثِ .
قُلْتُ : وَالصَّوَابُ أَنَّهُ جَدُّ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْمَذْكُورِ كَمَا حَقَّقَهُ الْحَافِظُ
وَقَدْ رَوَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَوَّارِ الثَّغَرِيِّ وَغَيْرِهِ .
ن و ك .

النَّوْكَُ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ : الْحُمُقُ وَعَلَى الضَّمِّ اقْتِصَرَ الْجَوْهَرِيُّ
وغيرُهُ وَأَنْشَدَ لِقَيْسِ بْنِ الْخَطِيمِ :
وداءُ الجِسْمِ مُلْتَمَسٌ شِفَاهُ ... وداءُ النَّوْكِ لَيْسَ لَهُ دَوَاءُ قُلْتُ :
وهكذا أَنْشَدَهُ أَبُو تَمَّامٍ فِي الْحَمَّاسَةِ لَهُ قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : وَلَيْسَ لَهُ وَهُوَ

لِلرَّبِّ بَعِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ الْيَهُودِيِّ وَيُرَوَّى : .

" وَبَعْضُ خَلَائِقِ الْأَقْوَامِ دَاءٌ وَيُرَوَّى : .

" كَدَاءِ الْبَطْنِ لَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ وَأَوَّلُهُ : .

وَمَا بَعْضُ الْإِقَامَةِ فِي دِيَارٍ ... يُهَانُ بِهَا الْفَتَى إِلَّا عَنَاءٌ .

فَقُلْ لِّلْمُتَّقِينَ غَرَضَ الْمَنَآيَا ... تَوَقَّ فَلَيْسَ يَنْفَعُكَ اتِّسَاعٌ .

وَلَا يُعْطَى الْحَرِيصُ غِنًى لِحَرِيصٍ ... وَقَدْ يُنْذِمَى لَدَى الْجُودِ الثَّرَاءُ غِنًى

النَّفْسُ مَا اسْتَعْنَتْ غِنًى وَفَقَرُ النَّفْسِ مَا عَمِرَتْ شَقَاءُ زَوْكَ كَفَرِحَ

زَوَاكَةً وَزَوَاكًا وَزَوَاكًا مُحَرَّرَكَةً أَيَّ حَمَقٍ حَمَاقَةً .

وَاسْتَنْزَوْكَ الرَّجُلُ : صَارَ أَزْوَكَ وَهُوَ أَزْوَكَ وَمُسْتَنْزَوْكَ زَوْكَى وَزَوْكَ

كَسَكَّرَى قَالَ سَيَبْوَيهُ : أَجْرِي مُجَرَّى هَلَاكَى ؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ أَصِيبُوا بِهِ فِي

عُقُولِهِمْ وَالْأَخِيرَةَ عَلَى الْقِيَاسِ مِثْلُ أَهْوَاجٍ وَهُوَ قَالَ الرَّاجِزُ : .

" تَمْضُحُكَ مِنْ شَيْخَةِ ضَحُوكٍ .

" وَاسْتَنْزَوْكَتْ وَلِلشَّجَابِ زَوْكُ وَأَزْشَدَ أَبُوزَيْدٍ لَغُذَافِ بْنِ بُجْرَةَ بْنِ

بَشِيرِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ مُعَيْيَّةَ الرَّبَّاعِيِّ : .

" قُلْتُ لِقَوْمٍ خَرَجُوا هَذَا لَيْلٍ .

" زَوْكَى وَلَا يَنْفَعُ فِي النَّوْكَى الْقَيْلُ .

" احْتَذِرُوا لَا يَلْفَكُكُمْ طَمَالِيلُ .

" قَلِيلَةٌ أَمْوَالُهُمْ عَزَازِيلُ وَامْرَأَةٌ زَوْكَاءُ مِنْ نِسْوَةٍ زَوْكٍ أَيْضًا عَلَى

الْقِيَاسِ .

وَأَزْوَكَهَ : صَادَفَهُ أَزْوَكَ .

وَيُقَالُ : مَا أَزْوَكَهُ أَيَّ : مَا أَحْصَمَقَهُ وَلَمْ يُقْلَلْ أَزْوَكَ بِهِ وَهُوَ الْقِيَاسُ عَنْ

ابْنِ السَّرَّاجِ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ سَيَبْوَيهُ : وَقَعَ التَّعَجُّبُ فِيهِ بِمَا

أَفْعَلَهُ وَإِنْ كَانَ كَالْخَلْقِ لِأَنَّهُ لَيْسَ يَكُونُ فِي الْجَسَدِ وَلَا بَخْلَاقَةٍ فِيهِ

وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ نُقُصَانِ الْعَقْلِ .

وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْأَزْوَكَ : الْعَاجِزُ الْجَاهِلُ وَأَيْضًا الْعَمِي فِي كَلَامِهِ عَنْ

الْأَصْمَعِيِّ وَأَزْشَدَ : .

" فَكُنْ أَزْوَكَ النَّوْكَى إِذَا مَا لَقَيْتَهُمْ